

التصويت الشبكي في المجالس النيابية

د. حنان محمد القيسي

كلية القانون/ الجامعة المستنصرية

مشرف قسم الدراسات القانونية/ بيت الحكمة

الملخص

للتصويت الإلكتروني الناجم عن التطورات التقنية المتتابة، عديد من المزايا، فهو أقل تكلفة وأسرع في جدولة النتائج، وتحسين إمكانية الوصول إليها بدقة أكبر، ولا ريب في أنّ نسبة الخطأ فيه أقل من الأخطاء البشرية والميكانيكية.

إلا أنّ هنالك تحديات جديدة تظهر مع كل تطور أو تقنية جديان، ومن أهم تلك التحديات إمكان إساءة استخدام تلك التقنية، لذا ظهر ما يُسمى (التصويت الشبكي)، إذ يتم الإدلاء بالأصوات نيابة عن أعضاء البرلمان غير الموجودين فعلياً في المجلس.

ومن ثم يُمكن أنّ يُعرف التصويت الشبكي بأنه ممارسة يتم فيها (التصويت) في المجلس التشريعي من دون أن يكون النائب صاحب الشأن موجوداً في غرفة الاقتراع. سواء أُجرت هذه الممارسة من قبل نائب آخر أو من حزب سياسي.

وعلى الرغم من أنه قد يبدو من المستحيل أنّ يُصوت النائب من دون أنّ يكون حاضراً، إلا أنّ هنالك في الواقع العديد من الطرق التي يُمكن أنّ يحدث التصويت الشبكي من خلالها، بل ويُمكن القول إنه يُمارس في الواقع على نطاق واسع جداً.

Abstract

E- Voting that is resulting from technical developments, has many benefits, for its less expensive and faster in scheduling results, and improving access to them is more accurately, with less error rate than that of human and mechanical errors.

However, there are new challenges that appear with every development or new technology, and the most important of these challenges, is the possibility of abuse of the technology, and one of its aspects is the so-called (ghost voting), when a member of parliament votes on behalf of another member of parliament who is actually not present in the Council.

In this paper, we tried to discuss this kind of voting, by defining it as the practice where (the vote) in the Legislative Council is done while the owner of the Attorney is actually present in the voting booth. Whether this practice is carried out by another deputy, or by a political party.

Although it may seem impossible for a MP to vote without being present, but there are in fact several ways that a ghost voting can happen through them, and we can say that, a practice in fact, exists on a very large scale.

المقدمة

تطورت المجالس النيابية عبر فترة طويلة، حتى أصبحت الإطار الرئيس لتمثيل المجتمع في هيكل السلطة الحاكمة، وقد إرتبط بذلك قيام المجلس النيابي بدور مهم في مجال الوعي السياسي وخلق رأي عام في مواجهة السلطة الفردية المطلقة، ولا شك في أنّ الوظيفة التمثيلية كانت وما تزال الوظيفة الأساسية له، حتى بعد إضافة وظائف أخرى فيما يتعلق بصنع السياسات أو إصدار القوانين والرقابة على الحكومة، وغيرها.

ولما كان الشعب لا يُمارس سيادته بنفسه وإنما بواسطة نواب عنه، يُمارسون مهام النيابة بإسمه ولمدة معينة، ثم يتجددون في انتخابات دورية، فإنّ المجلس النيابي أصبح الهيئة الأساسية التي تُمثل المواطنين في شؤون الحكم، مع الاحتفاظ بالسيادة للشعب نفسه، لأنّ أعضاء البرلمان يُباشرون سلطتهم تحت رقابة الرأي العام. بعبارة أخرى فإنّ الكلمة في نهاية الأمر هي كلمة الشعب.

ولا ريب أنّ النيابة تضع على عاتق النائب عديداً من الواجبات والمسؤوليات، إذ يلتزم أعضاء المجالس النيابية بالمشاركة في جلسات المجلس وفي اللجان المختلفة المنبثقة عنه، وفي الاجتماعات المختلفة ذات الصلة بعملهم، سواء أكان ذلك على صعيد التشريع أو النشاطات الأخرى التي يقوم بها المجلس النيابي.

ويظهر حق التصويت بارزاً من بين هذه الممارسات، لكونه المعيار النهائي لإمكان تمرير مشروع القانون أو إتخاذ الإجراء أو غيره من الأحوال، إذ طالما أنّ المجلس النيابي مؤسسة جمعية فإنّ القرارات الصادرة عنه تأخذ نفس السمة، ومن ثمّ وجب اللجوء إلى التصويت لتمرير أي قرار برلماني.

الأصل أنّ الحق في التصويت حق شخصي يُمارسه النائب وفقاً لمركزه القانوني، إلا أنّ الواقع العملي، وفي الكثير من الدول، متقدمة كانت أم غيرها، أظهر أنّ هنالك ممارسات تتال من الصفة الشخصية للتصويت، سواء أكان ذلك بعلم النائب أم من دون علمه. ومن أهم هذه الممارسات ما يُسمى بالتصويت

الشبحي، إذ إسترعى انتباهنا هذا المصطلح أثناء بعض القراءات، ووجدناه موضوعاً يستحق البحث، خاصة مع تكرار ممارسته، وبدء شيوعه.

وعلينا في البدء القول إنه ما من دراسات ولا حتى إطار قانوني للموضوع على حد علمنا، ولم يكن تحت أيدينا سوى بعض التطبيقات العملية من هذا المجلس أو ذلك، في بعض الدول الغربية، مع مثال واحد (معلن) لبرلمان عربي، لذا سنحاول التحليل والتأطير على وفق القواعد العامة وعلى وفق ما سيأتي:

المطلب الأول

تعريف التصويت الشبحي

على الرغم من أنّ الدساتير لم تنص على واجب النائب في التصويت إلا في بعض الأمثلة النادرة إلا أنه - منطقياً - واجب يرتبط بواجب عرفي آخر يقع على عاتق النائب ونقصد به واجب حضور جلسات المجلس، إذ أصبح الواجب الأخير بما ينضوي تحته من واجبات فرعية من قبيل الأعراف البرلمانية الراسخة في الديمقراطيات جميعاً، إذ أنّ حضور النائب إلى المجلس النيابي يتعلق بمسؤولياته الأساسية لأنّ من واجباته أنّ يشترك في الجلسات العادية والاستثنائية التي تُعقد في المجلس، ولأنّ أغلب الدساتير تشترط تحقق نسب معينة من الحضور لتحقيق النصاب في المجلس، ولا جدال أنّ اتخاذ القرارات أيضاً لا بد له من تحقق نصاب معين.

ويتبلور الدور التمثيلي للنائب بطبيعة الحال من خلال إدلائه بأرائه وأفكاره وإشراكه في المناقشات وفي المداولات التي تجري في المجلس، لكي يقوم بدوره على أكمل وجه ممكن، ويشارك في الحياة التشريعية وفي محاسبة الحكومة والمصادقة على التشكيلة الحكومية، وإقرار الموازنة العامة وغيرها من المهام. ومن ثم يُعدّ التصويت أحد مظاهر التعبير عن الرأي الفعالة في إتخاذ القرارات البرلمانية في المسائل الخلافية أو التي تحتمل إنقساماً في أصوات النواب، إذ يتم من خلاله إبداء الرأي في موضوع ما بالموافقة أو الاعتراض، وهو غاية إبداء الرأي في المسائل الحاسمة. ولا ريب في أنه أحد أهم الممارسات الديمقراطية.

والتصويت البرلماني إصطلاح يُستخدم للدلالة على عملية إبداء أعضاء البرلمان للرأي في موضوع ما يدخل في اختصاص المجلس النيابي. وتلجأ البرلمانات إلى التصويت في مناسبات كثيرة، بل يُمكن القول إنه طالما أنّ القرار البرلماني في الغالب هو قرار جمعي، كما أسلفنا، فلا بد من التصويت للوصول إلى رأي جمعي على وفق ما تنص عليه الدساتير، وللوصول إلى الأغلبية الموصوفة.^(١)

١ - تنص المادة (٥٩) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ على:

أولاً: يتحقق نصاب انعقاد جلسات مجلس النواب بحضور الأغلبية المطلقة لعدد أعضائه.

والأمثلة على أحوال التصويت - فضلاً عن التصويت على مشروعات ومقترحات القوانين - في البرلمانات كثيرة، ومنها على وفق دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ البتّ في صحة عضوية أعضاء البرلمان،^(٢) وانتخاب رئيس المجلس ونوابه،^(٣) والموافقة على تعيين بعض أصحاب المناصب العليا في الدولة،^(٤) وانتخاب رئيس الجمهورية،^(٥) ومساءلة رئيس الجمهورية، وإعفاءه من منصبه،^(٦) الموافقة على الوزراء منفردين وعلى المنهاج الوزاري،^(٧) وسحب الثقة من أحد الوزراء أو من رئيس مجلس الوزراء وإعفاء مسؤولي الهيئات المستقلة،^(٨) والموافقة على إعلان الحرب وحالة الطوارئ،^(٩) ورفع الحصانة عن النواب،^(١٠) بل وحتى حل المجلس النيابي، في حال سمح الدستور بذلك، يتم من خلال التصويت.^(١١)

والتصويت على نوعين وهما يرتبطان بالتصويت العلني، فهو إما أنّ يكون برفع الأيدي، وإما أنّ يتم بطريقة تحريرية من خلال وضع أوراق التصويت في صندوق خاص، ويترتب على ذلك أنه في الحالتين يكون حضور النائب لازماً للتصويت، إذ لا يُمكن التصويت من دون وجوده الشخصي، خاصة مع إمكان التأكد من ذلك بكل سهولة، سواء أكان ذلك من خلال قوائم الحضور أو تسجيلات الفيديو وغيرها، خاصة وإنّ أغلب الدساتير تمنع الوكالة في التصويت على ما سيتم بيانه.

إلا أنّ التطورات التقنية أظهرت نمطاً جديداً من التصويت يتم من خلال أجهزة خاصة، يُسمى بالتصويت الإلكتروني، يتم فيه احتساب الأصوات وفرزها وإظهار النتائج من خلال أجهزة خاصة، ويمتاز

-
- ثانياً: تتخذ القرارات في جلسات مجلس النواب بالأغلبية البسيطة، بعد تحقق النصاب ما لم ينص على خلاف ذلك.
- ٢ - مثل ما نصت عليه المادة (٥٢/أولاً) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ "يبتّ مجلس النواب في صحة عضوية أعضائه خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تسجيل الاعتراض، بأغلبية ثلثي أعضائه".
 - ٣ - ما نصت عليه المادة (٥٥) من نفس الدستور "يُنْتَخَبُ مجلس النواب في أول جلسة له رئيساً، ثم نائباً أول ونائباً ثانياً بالأغلبية المطلقة لعدد أعضاء المجلس بالانتخاب السري المباشر".
 - ٤ - مثل رئيس وأعضاء محكمة التمييز الاتحادية ورئيس الادعاء العام ورئيس هيئة الاشراف القضائي والسفراء وأصحاب الدرجات الخاصة ورئيس اركان الجيش ومعاونيه ومن هم بمنصب قائد فرقة فما فوق، ورئيس جهاز المخابرات، راجع المادة (٦١/خامساً) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥.
 - ٥ - المادة (٧٠/أولاً) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥.
 - ٦ - المادة (٦١/سادساً) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥.
 - ٧ - المادة (٧٦/رابعاً) من نفس الدستور.
 - ٨ - المادة (٦١/ثامناً) من نفس الدستور.
 - ٩ - المادة (٦١/تاسعاً) من نفس الدستور.
 - ١٠ - المادة (٦٣/ثانياً) من نفس الدستور.
 - ١١ - المادة (٦٤/أولاً) من نفس الدستور.

التصويت الإلكتروني بأنه أقل تكلفة وأسرع في جدولة النتائج، وتحسين إمكانية الوصول إليها بدقة أكبر، ولا ريب في أنّ نسبة الخطأ فيه أقل من الأخطاء البشرية والميكانيكية.

وإذا كانت التطورات التقنية والفوائد الجمة الناجمة عنها تؤيد المزايا المتقدمة إلا أنّ هنالك تحديات جديدة تظهر مع كل تطور أو تقنية جديان، ومن أهم تلك التحديات إمكان إساءة استخدام تلك التقنية، لذا ظهر ما يُسمى (التصويت الشبكي)، إذ يتم الإدلاء بالأصوات نيابة عن أعضاء البرلمان غير الموجودين فعلياً في المجلس.

ومن ثم يُمكن لنا أنّ يُعرف التصويت الشبكي بأنه ممارسة يتم فيها (التصويت) في المجلس التشريعي من دون أن يكون النائب صاحب الشأن موجوداً في غرفة الاقتراع. سواء أجرت هذه الممارسة من قبل نائب آخر أو من حزب سياسي.

وعلى الرغم من أنه قد يبدو من المستحيل أنّ يُصوت النائب من دون أن يكون حاضراً، إلا أنّ هنالك في الواقع العديد من الطرق التي يُمكن أنّ يحدث التصويت الشبكي من خلالها، بل ويُمكن القول إنه يُمارس في الواقع على نطاق واسع جداً. وتوصلنا من خلال البحث في الموضوع، إلى أنّ التصويت الشبكي قد يكون فردياً وقد يكون من خلال الأحزاب السياسية، وكما يأتي:

أ. التصويت الشبكي الفردي: وهذا النوع من التصويت الشبكي يُمكن أنّ يتم بأسلوبين كشفت عنهما الممارسات العملية التي إطلعنا عليها:

١. أن يُمارس النواب التصويت لبعضهم شبيهاً، كما لو وافق أحد النواب على ضغط زر التصويت نيابة عن نائب آخر، خاصة في عمليات التصويت المهمة. وهذا النوع من التصويت بدوره ينطوي على إحتمالين، الأول أنّ يقوم النائب المصوت شبيهاً بنقل إرادة النائب الغائب حرفياً، سواء أكانت إرادته تتصرف إلى الرفض أو الموافقة، من دون أنّ يتلاعب برأي النائب الأصلي، وفي كثير من الأحيان يتفق أعضاء الحزب نفسه على التصويت شبيهاً لبعضهم البعض،^(١٢) أما الاحتمال الثاني فيظهر حين يقوم نائب بالتصويت شبيهاً لنائب آخر بطريقة

١٢ - تسبب الفيديو الذي يوضح استخدام وكيل مجلس النواب المصري، محمود الشريف، لأكثر من كارته تصويت، خلال إحدى الجلسات العامة للمجلس، في جدل واسع داخل البرلمان المصري، إذ أيد بعض النواب حدوث هذه الممارسات (التصويت الشبكي) في ظروف استثنائية خاصة، مثل تلقي اتصال هاتفي مهم أو لتناول العلاج أو أداء الصلاة، ومن ثم يترك العضو كارته التصويت مع عضو آخر ويأتمنه على صوته، في حين نفى وكيل المجلس المتهم تلك الواقعة، وإن ما حدث هو تعطل استخدام الكارته الذكي الخاص به نظراً لوجود مشكله به، ما اضطره الى محاولة استخدام الكارته الخاص به بجهاز تصويت مجاور له. للمزيد راجع: أحمد علي، جدل حول تزوير التصويت الإلكتروني، متاح على: www.masrawy.com

تتعارض مع معتقدات النائب الغائب، أي أنّ يحتال على المجلس ويُصدر رأي النائب الغائب ويستولي عليه لتمرير رأيه الخاص من دون علم النائب الغائب.^{١٣}

٢. أنّ يقوم بعض النواب أحياناً بتغيير نظام أزرار التصويت ليتمكنوا من التصويت عن بُعد، مما يسمح لهم بالتصويت إلكترونياً عندما يحين وقت التصويت. وفي نفس الوقت يمكنهم العودة إلى منازلهم خاصة عندما تمتد الجلسات النقاشية للساعات الأولى من الصباح، أو يُغادرون للاهتمام بمصالح دوائرهم الانتخابية من مكاتبهم مع تمكنهم من التصويت في المجلس التشريعي، ومن مزايا هذا النوع من التصويت انه سيُمكن النائب الغائب من الإدلاء بصوته في الموضوع بينما هو قادر على الاهتمام بمسائل أخرى.

ب. التصويت الشبكي الحزبي: لا يخفى على أحد أنّ الأحزاب السياسية تُمارس دوراً واضحاً في التأثير على أعضائها، خاصة في إعتناق السياسات والأيدولوجيات الحزبية، ولعل مثل هذا التأثير يظهر جلياً في التصويت، إذ تُلزم الأحزاب السياسية أعضائها بالتصويت بالطريقة التي

١٣ - في برلمان كاليفورنيا كثيرة للتصويت الشبكي، ومنها أن قام كيفن دي ليون، النائب الديمقراطي عن لوس انجليس، بالتصويت شبكياً لعضوة مجلس النواب ماري هاياشي، النائبة الديمقراطية عن وادي كاسترو، بأسلوب مغاير للطريقة التي كانت ستصوت بها، إذ صوت دي ليون شبكياً على القانون الخاص بمقياس الأسعار المعقولة للدولة لازمة السكن، في حين الديمقراطيون كانوا سينظرون في امر التصويت في وقت لاحق. وفي عام ٢٠٠٥ عندما كان المجلس يناقش مشروع قانون قدمته السناتور كارول ميغدن يتطلب من مصنعي مستحضرات التجميل الكشف عن المواد المسرطنة في منتجاتهم، وكان هنالك شحة او نقص في الأصوات في البرلمان، مما دفع السيناتور كارول الى الضغط على الزر الأخضر، أي نعم، العائد للنائب الجمهوري غاي هيوستن، النائب عن ولاية سان رامون، الذي كان من معارضي المشروع الا انه كان غير موجود في مقعده عندها، وقد اشارت الوقائع الى ان السيناتور كارول اعتذرت لاحقا عن هذا التصرف. وفي عام ١٩٩٨ بعد أن أقر المجلس اجراء يرمي الى خلق خيار تعويض جديد لمديري مناطق الري الكبيرة، اتهم أحد النواب الجمهوريين منافسه النائب الديمقراطي جاك سكوت، النائب عن لوس انجليس، بانه كان يجري مقابلة تلفزيونية في احدى المحطات عندما صوت أحد زملائه نيابة عنه شبكياً. وفي عام ١٩٩٤ تم التصويت شبكياً للنائبة الديمقراطية جولي بورنستاين، النائبة عن مقاطعة ريفرسايد، حينما كانت خارج المدينة، وقد ساعد هذا التصويت على تجاوز الاعتراض المقدم من قبل بيت ويليون بشأن مشروع قانون الهجرة، وفي عام ١٩٩٢ جرى تصويت شبكي مهم على مشروع قانون حقوق المدخنين المثير للجدل نيابة عن النائب ديك فلويد بينما كان النائب الديمقراطي المذكور على بعد ٤٠٠ ميلا في جنوب كاليفورنيا، وفي عام ١٩٩٢ قام عضو في البرلمان، الجمهوري ديفيد كيللي، النائب عن مقاطعة ريفرسايد، باتهام عضو مجلس النواب الجمهوري كارول بنتلي، النائبة عن سان دييغو، بوجود شخص قام بالتصويت شبكياً نيابة عنها عندما لم تكن في ساكرامنتو. اعترفت بنتلي انها كانت على متن الطائرة في وقت التصويت. للمزيد راجع:

Seth Rosenfeld, Ghost voting: A long history, available at: www.sfgate.com.

تُريد واتخاذ المواقف التي تتلاءم مع سياساتها. كما لا يخفى على أحد أهمية كل صوت بالنسبة للحزب السياسي. لذا يُمكن أن تلجأ الأحزاب إلى التصويت عن أعضاءها الغائبين شعبياً لضمان عدم ضياع الأصوات، كما أن لها أن تُلزم العضو بالتصويت حتى وإن كان التصويت مخالفاً لقناعاته كما أسلفنا.

ومع بيان الصور المتقدمة من التصويت الشبكي، دون أن ننسى التنويه إلى إمكان وجود صور أخرى له، علينا الإقرار بأن مجرد شيوعه يُمثل ظاهرة تستدعي الالتفات إليها، خاصة مع تعارضها مع كل القيم البرلمانية، سواء أعلق ذلك بواجبات التمثيل أم بواجبات الزمالة ما بين أعضاء البرلمان.

المطلب الثاني

تمييز التصويت الشبكي من غيره من أحوال التصويت

نعتقد أنه استكمالاً للتعريف بالتصويت الشبكي لا بد لنا من تمييزه من أحوال أخرى للتصويت، إذ أن هنالك تصويتاً بالوكالة كما أن هنالك تأثير على التصويت سواء أكان بالاحتيايل أم بالترهيب أم بشراء الأصوات وغيرها، وسوف نحاول قياساً على أنماط التصويت الذي يجري في الانتخابات العامة تمييز التصويت الشبكي من بعض تلك الأحوال، مع التأكيد على الفرق الكبير ما بين التصويت في البرلمان والتصويت في الانتخابات، إلا أننا سنلجأ إلى القياس كلما كان ذلك متصوراً من وجهة نظرنا، وكما سيلي بيانه:

الفرع الأول

تمييز التصويت الشبكي من التصويت بالوكالة

التصويت بالوكالة هو شكل من أشكال التصويت الشائع في مجال المعاملات التجارية، إلا أنه بدأ في الظهور في المجالس التشريعية وبشكل محدود، إذ قد يُفوض بعض أعضاء البرلمان القوة التصويتية لأعضاء آخرين من نفس المجلس لغرض التصويت في غيابهم، في أي من موضوعات التصويت التي سبق الإشارة إلى بعضها، ويُطلق على الشخص المفوض قوة التصويت "الوكيل" في حين يُسمى الشخص المفوض "الأصيل أو الموكل".¹⁴

ولا نأتي بجديد إذا ما قلنا أن القاعدة هي أن التصويت حق شخصي للنائب احتراماً لإرادة الناخبين ومن ثم عدم جواز الوكالة، وهي قاعدة عرفية من دون حاجة إلى النص عليها، إذ نادراً ما تتطرق الدساتير إلى حق التصويت بشكل مستقل لتنظيمه، وذلك لارتباطه بأسس الوكالة.

إلا أنّ هنالك بعض الاستثناءات على هذه القاعدة، إذ تنص المادة (٢٧) من الدستور الفرنسي لسنة ١٩٥٨ على " كل ولاية الزامية باطلة. حق تصويت أعضاء البرلمان شخصي. ويُمكن أنّ يُرخص قانون عضوي بصفة استثنائية تفويض التصويت. وفي هذه الحالة، لا يُمكن لأياً كان أنّ يفوض لأكثر من ولاية واحدة".

وجلي من النص أنّ هنالك شروطاً خاصة للقيام بالتصويت بالوكالة، أولها صدور قانون خاص يُنظم ذلك، وأنّ تتم الوكالة بحدود ضيقة، وهي لا تتجاوز المرة الواحدة. وعلى الرغم من عدم تمكننا من إيجاد شروحات للمادة المذكورة من الدستور الفرنسي، إلا أننا نعتقد أنّ التصويت بالوكالة إجراء استثنائي يتم بحدود ضيقة، ويجب أنّ يُحدد في الأحوال الاستثنائية لتغيب النائب، كأن يكون لممارسة عمل برلماني أو حدوث طارئ أو قوة قاهرة تمنع تواجده في البرلمان.

وتحظر كذلك أغلب الأنظمة الداخلية للبرلمانات التصويت بالوكالة، في حين يسمح بعضها به، كما في برلمان نيوزيلندا الذي يُتيح التصويت بالوكالة. إذ تُحدد المواد ١٥٥-١٥٦ من النظام الأساسي لمجلس النواب النيوزيلندي إجراءات للقيام بذلك. ويُمكن للعضو أنّ يُعين عضواً آخر أو حزب للإدلاء بصوته. ومع ذلك، لا يجوز للحزب ممارسة التصويت بالوكالة نيابة عن أكثر من ٢٥٪ من أعضائه. ومن الناحية النظرية، يُمكن السماح بهذا الإجراء فقط في أحوال محددة على سبيل الحصر، منها حال تغيب العضو للقيام بواجب برلماني، أو في أعمال عامة، أو لمتابعة عمل خاص أو المرض أو الوفاة.^{١٥}

ويُحظر التصويت بالوكالة في مجلسي الكونغرس الأميركي، وفي معظم، إن لم نقل جميع، المجالس التشريعية للولايات، إذ تشترط هذه الأنظمة لمشروعية الصوت واحتسابه حضور النائب في المجلس وأنّ يُدلي بصوته شخصياً عند إجراء التصويت. ومع ذلك يُمكن أنّ يحدث التصويت بالوكالة، استثناءً، في اللجان البرلمانية على الأغلب وذلك في ظل عدم وجود النصاب القانوني وضرورة الإلزام بحضور عدد كاف من الأعضاء الغائبين للحصول على النصاب القانوني.

ومن أمثلة ذلك التصويت بالوكالة في لجان مجلس النواب الأمريكي قبل عام ١٩٩٥. ففي كثير من الأحيان كان بإمكان العضو أنّ يفوض تصويته للقياديين البارزين في حزبه في اللجنة. وقد عارض الجمهوريون التصويت بالوكالة على أساس أنه يسمح للأغلبية الديمقراطية الخاملة والغائبة بنقل التشريع في اللجنة من خلال إجراءات مضادة للأغلبية. وهذا يعني، أنّ زعيم الديمقراطيين في اللجنة سيُعارض وبنجاح الأغلبية الجمهورية الحاضرة شاهراً وكالات الأعضاء الديمقراطيين الغائبين. ولم يتم إبعاد هذه الممارسة حتى قيام الإصلاحات الجمهورية لعام ١٩٩٥.

لما تقدم يتميز التصويت الشبكي من التصويت بالوكالة بأنه ممارسة واقعية غير منظمة في حين أنّ التصويت بالوكالة لا يجري إلا بموجب نصوص قانونية تُنظمه، من جهة أخرى نعتقد أنّ التصويت الشبكي وبالوكالة يتساويان من حيث الاتفاق على أنّ مساوئهما أكثر من نفعهما، كونهما يُمثلان استخفافاً بإرادة الناخبين وتملصاً من النائب عن ممارسة مهامه الأساسية، ونرى عدم مشروعيتها معاً.

الفرع الثاني

تمييز التصويت الشبكي من التلاعب بالتصويت

ونعتقد أنّ هنالك صور عديدة للتلاعب بالتصويت، ولنا قياس بعضها على التلاعب الذي يطال التصويت في الانتخابات العامة، تشريعية كانت أم محلية، ومن أمثلة ذلك:

أ. تزوير التصويت: نسمع على الدوام عن حدوث تزوير في التصويت الانتخابي، أي تزوير الانتخابات والتلاعب بنتائجها، والتزوير هو تدخل غير قانوني في العملية الانتخابية، وذلك من خلال أعمال احتيالية تُؤثر في نتيجة فرز الأصوات لتحقيق نتيجة التصويت، سواء من خلال زيادة حصة التصويت لصالح موضوع معين، أو بالضغط على حصة التصويت لموضوع منافس، أو كلاهما. ولا مناص من القول أنّ ما يُشكل تزويراً للتصويت من الناحية القانونية يختلف من بلد إلى آخر. ومن نافلة القول إنه قد أصبح من المتصور اليوم أنّ يتم تزوير التصويت في المجالس النيابية كذلك، أي أننا اليوم أمام تزوير أيضاً إلا أنه يُمارس تحت قبة البرلمان، ونظراً لوجود عدد أقل بكثير من الناخبين، فإنّ التزوير في الانتخابات التشريعية يختلف نوعياً عن التزوير في التصويت في المجالس النيابية ومن نواح كثيرة. وبطبيعة الحال لا نقصد بالتزوير ارتكاب جريمة التزوير وحسب، بل أنّ مجرد غياب النائب والتصويت نيابة عنه، سواء أكان ذلك بعلمه أم بدونه، يجعلنا نقف على صور جديدة لتزوير إرادة النائب أو الاحتيال عليه أو على المجلس النيابي برمته. ولا بد من الإشارة إلى أنّ القانون قد يحظر أنواعاً كثيرة من التزوير في التصويت، ولكن البعض الآخر يتمثل في انتهاك القوانين العامة، مثل تلك التي تحظر الاعتداء على النائب أو مضايقته أو التشهير به من أجل إجباره على التصويت بطريقة معينة ومن ثم تغيير نتيجة التصويت عامة. وعلى الرغم من أنّ مصطلح "التزوير" لا يُغطي سوى تلك الأفعال التي تُعدّ غير مشروعة،

إلا أنّ هذا المصطلح يُستخدم أحياناً لوصف بعض الأفعال التي تكون قانونية من حيث طبيعتها إلا أنها تُعدّ غير مقبولة أخلاقياً، لمخالفتها لروح القوانين الانتخابية، أو انتهاكها لمبادئ الديمقراطية.^(١٦) ولا يخفى على أحد أنّ التصويت الشبهي يُمثل نوعاً من أنواع التزوير، خاصة حين يصوت النائب عن نائب آخر من دون علمه أو بتغيير لإرادته الحقيقية وذلك في عمليات التصويت الحاسمة، ومن ثمّ فإنّ العلاقة بين الإثنين هي علاقة جزء بكل.

ب. التهريب وشراء الأصوات: تبدو فكرة شراء الأصوات، للوهلة الأولى، واضحة. إلا أنها تبدو أكثر غموضاً، بل وتتحول إلى إشكالية جدلية، إذا ما نظرنا إلى الاستخدام الفعلي لها في الاقتراع، ومصطلح شراء الأصوات يُستخدم لوصف مجموعة واسعة من الظواهر. وهي ظاهرة واسعة الانتشار خاصة في فترات الدعاية الانتخابية، وهي تشمل أنشطة مثل توزيع الطعام، وشراء بطاقات التصويت، وتقديم الخدمات العامة للمجتمعات المحلية وغيرها من الأنشطة التي يهدف المرشح من خلالها ضمان أنّ يتم الاقتراع لصالحه.^(١٧)

ومن الناحية الاصطلاحية قد يبدو المصطلح واضحاً فهو يُشير إلى جهود واضحة من قبل الأحزاب السياسية أو المرشحين للتأثير على الخيارات الانتخابية من خلال تقديم أو الوعد بتقديم المنافع المادية للناخبين. وعادة ما تكون هذه المنافع المادية - التي وصفت في بعض الحالات بأنها شراء الأصوات - تتعلق بالمنافع المادية الخاصة التي يُقدمها السياسيين، ولا نعني بها الخدمات والمنافع العامة أو الاستحقاقات الجماعية التي يُمكن الوصول إليها. وقد يبدو تعريف شراء الأصوات هذا واضحاً، إلا أننا نعتقد أنه ما زال يتعلق بفكرة المعاملة التجارية التي تتمثل في (منح امتيازات مادية للحصول على الدعم الانتخابي).^(١٨)

وبإسقاط ما تقدم على شراء الصوت البرلماني فإنه يُقصد به استهداف بعض النواب بطرق معينة تؤدي إلى انصياعهم والتصويت بالطريقة التي يرغب بها من يمارس عملية التهريب أو من قام بشراء الأصوات، مع ملاحظة أنّ الطرق المتبعة في التهريب تُصبح غير عملية إذا ما رغبتنا

16- Alvarez, Michael; Hall, Thad; Hyde, Susan, Election Fraud: Detecting and Detering Electoral Manipulation, Brookings institution press, Washington DC, 2008, p. 201.

17 - Andreas Schedler, What Is Vote Buying?, Introductory notes prepared for the conference "The Comparative Politics of Vote Buying," Massachusetts Institute for Technology (MIT), Center for International Studies, Cambridge, Massachusetts 26-27 September 2002, available at: <http://web.mit.edu>.

18 - Ibid.

باستخدامها على نطاق أوسع. إذ على سبيل المثال، حقق أدولف هتلر لنفسه سلطات دكتاتورية بسبب قانون التمكين لسنة ١٩٣٣. فلتحقيق أغلبية الثلثين اللازمة لتمرير القانون قام باعتقال أعضاء المعارضة، على الرغم من أنه اتضح لاحقاً أنّ هذا الإجراء كان غير ضروري لتحقيق الأغلبية المطلوبة، إذ كانت أغلبية أعضاء مجلس الرايخستاغ هم أعضاء في الحزب النازي، وقد صوت هؤلاء لتجديد ذلك القانون بشكل تلقائي.^(١٩) ومن ثم قد يكون التصويت الشبهي إحدى وسائل التهيب وشراء الأصوات للوصول الى نتائج بعينها.

ت. الاحتيال: وإذا ما كان يحق للناخبين ولأحزاب السياسية الضغط على السياسيين (النواب) للتصويت بطريقة معينة، فإنّ الخط الفاصل ما بين الضغط المشروع والاحتيال ليس واضحاً على الدوام. وكما في الانتخابات العامة يكون التصويت بالوكالة أكثر عرضة للاحتيال، في بعض الأنظمة، يجوز للأحزاب السياسية التصويت نيابة عن أي عضو من أعضاءها لم يكن موجوداً أثناء التصويت في البرلمان. مما يحمي هؤلاء الأعضاء وأحزابهم من ضياع الأصوات في حال تم منعهم من حضور البرلمان، إلا أنه يُتيح في نفس الوقت لأحزابهم منعهم من التصويت ضد رغبات الحزب.^(٢٠) ومن الجدير بالذكر أنّ التصويت العلني في كثير من الهيئات التشريعية يجعل التصويت البرلماني أكثر عرضة لبعض أشكال الاحتيال، طالما أنّ السياسي يُمكن أن يتعرض لضغوط من قبل الآخرين الذين سيعرفون كيف صوت. ومع ذلك، فإن التصويت العام (العلني) يحمي النواب من الرشوة والابتزاز، لأنّ الجمهور ووسائل الإعلام سيكونون على بينة إذا ما صوت السياسي بطريقة غير متوقعة. ومن جهة أخرى ما التصويت الشبهي لنائب من دون علمه إلا شكل من الاحتيال.

١٩ - تم إنشاء الرايخستاغ الجديد في الحادي والعشرين من شهر مارس، وبسبب فشل النازيين في الحصول على أغلبية مقاعد البرلمان وحدهم، فقد توجهت حكومة هتلر إلى الرايخستاغ الجديد بقانون أطلق عليه اسم قانون التمكين، وهو قانون يمنح مجلس الوزراء سلطات تشريعية لمدة أربع سنوات. ولأن الموافقة على مشروع القانون تستلزم الحصول على أغلبية تتمثل في ثلثي عدد أصوات الرايخستاغ، فإن الحكومة كانت في حاجة إلى الحصول على تأييد الأحزاب الأخرى. وفي الثالث والعشرين من مارس، اجتمع الرايخستاغ وصوتت كل الأحزاب عدا الديمقراطيين الاشتراكيين لصالح مشروع القانون، وبالفعل مرر القانون بمعارضه ٩٦ نائباً من أصل ٥٢٥ وتعهد هتلر باستخدام صلاحياته من اجل الشعب الألماني وفي أضييق الحدود، وفي اليوم التالي حل البرلمان وأعدم ٩٦ معارض وألغى مؤسسة الرئاسة بعد ذلك وعانت ألمانيا وولايات الديكتاتورية والسلطة المطلقة. وهكذا، قام قانون التمكين بالإضافة إلى مرسوم حريق الرايخستاغ بتحويل حكومة هتلر إلى حكومة ديكتاتورية تعمل تحت مظلة القانون. للاطلاع على نص القانون راجع: <https://ar.wikipedia.org/wik>

المطلب الثالث

مدى مشروعية التصويت الشبهي والآثار المترتبة على هذا التصويت

يظهر مما تقدم أنّ هنالك ترابطاً ما بين تغيب النائب عن جلسات البرلمان والتصويت الشبهي، فلا يُمكن أنّ تتم مثل هذه الممارسة إلا في حال غياب النائب، ومن ثم تكليفه لغيره بالتصويت نيابة عنه، أو استغلال نائب آخر لهذا الغياب والتصويت لصالحه ومصادرة رأي النائب.

ونعتقد أنّ ذلك يُعدّ أحد أسباب تشديد الأنظمة الداخلية على ضرورة حضور النواب لجلسات المجلس، ولا ريب في أنّ الفلسفة أو الخلفية القانونية وراء هذه المواد نجدتها في الأسس التي قامت عليها الوكالة النيابية. فالنائب يُمارس مهامه في مجلس النواب على أساس وكالة نيابية عن الأمة جمعاء ممنوحة له من خلال الإنتخابات.

ولهذه الوكالة النيابية وجهان، لا يُمكن للنائب أنّ يُمارس وکالته من دون تحققهما معاً، أي أنه لا يستطيع أنّ يُمارس مهامه كوكيل عن الشعب حيناً وأنّ ينقطع عن هذه الممارسة أحياناً أخرى، وذلك على التفصيل الآتي: (٢١)

الوجه الأول: إنها وكالة ملزمة وتكون كذلك فيما يتعلق بضرورة حضور النائب لجلسات والقيام بمهامه كوكيل عن الأمة لأن مجلس النواب يُمثّل الشعب، فالنائب مُلزم بممارسة وکالته النيابية فيما يتعلق بحضور الجلسات على اختلافها والقيام بمهامه.

الوجه الثاني: إنها وكالة غير ملزمة وتكون كذلك فيما يتعلق باتخاذ المواقف التي يراها مناسبة دون العودة للناخبين، وهذا هو الأصل في مختلف برلمانات العالم، بمعنى أنّ النائب يستطيع اتخاذ الموقف الذي يراه مناسباً من دون العودة إلى الناخبين الذين صوتوا له، وإذا لم يقتنع هؤلاء الناخبون بالمواقف التي اتخذها النائب يُمكنهم عندها محاسبته في الدورة الانتخابية التالية بأن يجوبوا عنه أصواتهم فلا يعيدوا انتخابه ويكون ذلك بمثابة محاسبة له على مواقفه.

وقبل بيان الآثار المترتبة على التصويت الشبهي نعتقد أنّ علينا البحث في مدى مشروعيته، وكما

سيلي بيانه:

الفرع الأول

مدى مشروعية التصويت الشبكي

لا يخفى على أحد الظهور المتكرر لمشكلة التصويت الشبكي مؤخراً في عدد من دول العالم، وظهرت عدة أسرطة فيديو على شبكة الإنترنت تظهر نواباً يضغطون على أزرار التصويت الخاصة بغيرهم من النواب، أو يصوتون من خلال الضغط على الزر عدة مرات متتالية. وقد وصل الأمر بالنسبة إلى شيوع هذه الممارسة إلى أن انقسم الإصلاحيون التشريعيون بشأنها، على اتجاهين:

الاتجاه الأول: يُطالب بحظر هذه الممارسة على وجه التحديد لوضع حد لممارستها، نتيجة الآثار الخطيرة التي تترتب على التصويت الشبكي ومصادرتها لصوت النائب الغائب والاحتيايل على إرادته، بل ومصادرة الإرادة الشعبية التي يُمثلها ذلك النائب.

لذا نجد أن بعض الدول تحظر صراحة هذه الممارسة في أنظمتها الداخلية، مثل بلغاريا،^(٢٢) وجورجيا،^(٢٣) ويُحذر النظام الأساسي للبرلمان في ليتوانيا من "التصويت غير الشريف".^(٢٤) في حين أن دولاً أخرى لم تتطرق إلى هذا الموضوع ربما خشية من تسليط الضوء عليه، على الرغم من أنه يُمارس من الناحية الواقعية، كما أن هنالك دول أخرى قد ترغب في مناقشة مدى إمكان فرض عقوبات صارمة على النواب الذين يصوتون شبكياً أو يطلبون من زملائهم الإدلاء بالأصوات لصالحهم.

الاتجاه الثاني: يُطالب بإضفاء الشرعية على التصويت الشبكي بحيث يُمكن تنظيمه قانونياً، ويُدافع هؤلاء عن هذه الممارسة بدعوى أنها تُحسن الكفاءة من دون تغيير نتيجة التصويت.^(٢٥) ويُمكن الرد على ما تقدم إلى أن تغيير النتيجة يُصبح أمراً حتمياً في كثير من الحالات، خاصة في حال صوت الحزب السياسي نيابة عن أحد أعضائه أو كان هنالك احتيايل ورغبة في التزوير، ومن جهة أخرى من الواضح أن هنالك إمكانية كبيرة لسوء استخدام التصويت الشبكي كما أسلفنا.^(٢٦)

22 – National Assembly of the Republic of Bulgaria, Rules of Organization and Procedure of the National Assembly (2012), Article 11/4, available at: www.parliament.bg.

23 – Transparency International Georgia, "Ghost Voting in the Georgian Parliament", 2011, available at: <http://transparency.ge>.

24 – Lithuanian Parliament, "Statute of the Seimas of the Republic of Lithuania", 2010, Article 20 (2), available at: <http://www3.lrs.lt>.

25 – background study, Professional and Ethical Standards for Parliamentarians, ODIHR, Warsaw, 2012, p.54.

26 – Ghost voting in the state legislature in East Tennessee: available at: www.wate.com.

وعلى أية حال يرى أصحاب هذا الاتجاه أنه إذا ما فُتِن التصويت الشبهي، فإنه سيُمكن تنظيمه، وأنّ هنالك بعض المزايا المترتبة عليه، على سبيل المثال، يتمكن النائب من الاستجابة لحالات الطوارئ حتى وإن كان في منزله في حين لا يزال يخدم دائرته الانتخابية في المجلس التشريعي. ويُمكن الرد على هذه الحجة بأنّ النواب في الغالب لا يُمارسون عملاً إدارياً يستدعي تواجدهم في الدوائر الانتخابية، ومن ثم كان دورهم التمثيلي هو الأكثر أهمية والذي يقتضي تفرغاً من النائب خاصة في أوقات التصويت.

وأخيراً يرى المؤيدون لتقنين التصويت الشبهي أنّ تقنين هذا النوع من التصويت سوف يعني أيضاً أنه لن يكون للنواب أي عذر لتفويت التصويت، وبالتالي القضاء على المراوغة السياسية الشائعة التي يتهرب النائب فيها ببساطة من المشاركة في التصويت في المسائل الخلافية، ولعل هذه الحجة تضعنا أمام جملة من التساؤلات يقع في مقدمتها ما هي علاقة السياسة بالأخلاق؟ إلا ينبغي على من يعملون بالسياسة أنّ يتمسكوا بالقيم الأخلاقية؟ وهل يُمكن للنائب أن يُمارس المراوغة السياسية في ممارسة العمل الذي تم انتخابه من أجل القيام به؟ هل يحق له المراوغة على حساب ناخبيه؟ وإذ ما أجبنا على كل ما تقدم نجد أنّ هذه الحجة واهية بحق، إذ أننا لسنا بحاجة إلى أعذار ولا مراوغة بل إلى نواب يُدركون أهمية دورهم التمثيلي.

وُشير في هذا الصدد الى أنّ مجلس النواب في بنسلفانيا الأمريكية قد أقر حديثاً بمشروعية التصويت الشبهي، وقد أصدرت القواعد الجديدة للدورة ٢٠٠٥-٢٠٠٦ بعدد أصوات (١١٣) في مقابل (٨١) صوتاً. وتخلق القواعد الجديدة "إجازة تشريعية" للنواب يتم من خلالها استبدال القواعد الصارمة التي تتطلب حضور النائب شخصياً، من دون أي استثناء، ليُدلي بصوته، بقواعد جديدة تُمكن النواب من الحصول على إذن من قادة المجلس لمغادرة المجلس على أنّ يكون ذلك في حدود المجلس، وهو مكان غير محدد، ومن ثم سيكون على قادة المجلس تقرير ما إذا كان عمل النائب سيكون في حدود المجلس أم لا؟ وفي هذه الحالة يجب أنّ يُسجل النائب حضوره في قوائم الحضور الأساسية في بداية الجلسة لكي يتمكن من المغادرة، أو لتُصبح مغادرته مشروعة، ويُستثنى من ذلك مقدمي مشاريع القوانين أو مشاريع التعديلات، إذ لا يُسمح لهؤلاء بالمغادرة. ويترتب على ما تقدم قراءة اسم النائب علناً باعتباره مشاركاً في التصويت، في حين أنه يكون متغيباً في الحقيقة ويُسجل صوته على أنه بالوكالة.^(٢٧)

٢٧- ويرى معارضي القواعد الجديدة ان التغيير قد يفتح الباب لإساءة استخدام الجواز القانوني وأنه من واجبات النواب الأساس ان يكونوا حاضرين في جميع المناقشات وان يدلوا بأصواتهم شخصياً. اما أولئك الذين صوتوا للتغيير فقد برروا ذلك بان القواعد الجديدة ستؤدي الى مساءلة أعظم لأعضاء المجلس، خاصة أولئك الذين اساءوا استخدام القاعدة القديمة وأفلتوا من العقاب، خاصة مع حقيقة أنه لا يوجد سجل عام للغياب يتيح الفرصة لبعض الأعضاء للاستفادة من الوضع، ويرى غيرهم أنه اجراء سيعمل على تشديد القواعد، وهو يعطي الشرعية للقول ان النائب كان في المجلس، وهو يقوم بأعمال أخرى، ويرى مؤيدون اخرون، ان القواعد الجديدة ستمنح النواب مرونة أكبر في انجاز الاعمال الرسمية. للمزيد راجع:

وخلص ما تقدم نعتقد بعدم مشروعية التصويت الشبهي بكل الأحوال، سواء أقام النائب شخصياً بتوكيل غيره للتصويت أم كان ذلك بدون علمه، لأنّ فيه مصادرة لا لصوت النائب وحسب، بل ولأصوات كل من انتخبه، كما نرفض أنّ يُصوّت الحزب عن أعضائه، إذ طالما أنّ هنالك أيديولوجية موحدة فإنّ ذلك يُؤدي إلى تصويت واحد، ومن جهة أخرى يكفي أنّ يحض الحزب أعضائه على أهمية التواجد والتصويت من دون حاجة للتصويت شعبياً.

وندعو النواب إلى الأخذ بمبدأ النزاهة في العمل البرلماني كما في غيره من المجالات، وهذه النزاهة تقتضي أنّ يُمارس واجباته بشفافية وصدق، بعيداً عن الممارسات الاحتيالية، كما وندعو إلى فرض العقوبات على النواب المخالفين لقطع دابر تلك الممارسة التي تمس بهيبة المؤسسة البرلمانية برمتها.

الفرع الثاني

الآثار المترتبة على ممارسة التصويت الشبهي

لقد أسلفنا أنّ موقف الدول التي تعترف - على الأقل - بوجود التصويت الشبهي يختلف من دولة لأخرى ما بين الحظر ومحاولات التقنين، إلا أننا لم نجد عقوبات مباشرة يُمكن أنّ تُفرض على النائب في حال ممارسة التصويت الشبهي، سواء في ذلك على النائب المُصوّت أو المُصوّت عنه، وسواء في ذلك أتم التصويت بعلم النائب الأصيل أم من دون علمه، لذا حاولنا تصور العقوبات التي يُمكن أنّ تُفرض في هكذا أحوال. وكما يأتي:

أ. بالنسبة للنائب الذي قام بالتصويت نيابة عن النائب الغائب: وهنا لنا التفرقة بين حالتين:

١. إذا صوت بدون علم النائب الغائب، أي أنه استغل غياب زميله ليصوت لصالح وجهة النظر التي يتبناها، وفي هذه الحالة يجب البحث في العقوبات الانضباطية التي يمكن فرضها على النائب المخالف، وعلى وفق قواعد النظام الداخلي.

٢. إذا صوت بعلم النائب وبموافقته، وسواء أكان تصويته نقلاً حقيقياً لإرادة النائب الغائب، أم أنه غير في تلك الإرادة أثناء التصويت، فلما كانت الوكالة في التصويت غير قانونية في أغلب الأحوال فلا بد من فرض العقوبة على كلا النائبين.

ب. بالنسبة للنائب الغائب الذي تم التصويت الشبهي نيابة عنه: فإذا كانت القاعدة العامة التي وضعها الدستور حكماً والنظام الداخلي فعلاً، هي ضرورة حضور النائب لجلسات البرلمان ومناقشاته ولجانته، فإن لنا أن نتساءل عم يترتب على تغيب النائب عن حضور جلسات مجلس النواب العادية منها أو

الاستثنائية أو في اللجان البرلمانية في غير الأحوال السابقة المشروعة؟ وهل هذا التغيب هو ممارسة لحق ديمقراطي أم تخلف عن واجب نيابي؟

من جهة ثانية حظرت المادة (٢٤) من النظام الداخلي افتتاح الجلسة إلا بحصول النصاب القانوني للحضور - وهو حضور الأغلبية المطلقة لعدد أعضائه -^(٢٨) وإذا تبين أنّ النصاب القانوني لم يكتمل على الرئيس تأجيل افتتاحها لمدة لا تقل عن نصف ساعة، فإذا لم يكتمل أيضاً يُعلن الرئيس تأجيل الجلسة ويُعين موعد آخر لانعقادها، كما أنّ المادة (٢٥) من النظام اشترطت تحقق النصاب أيضاً بالنص على " يُعدّ وجود النصاب لازماً عند التصويت ولا يُشترط لصحة استمرار الاجتماع."

ومن ثم ما الحكم في هذه الحالة؟ أي إذا ما سبب عدم حضور النائب تأجيل جلسات مجلس النواب أو حال دون التصويت على أمر قد يكون غاية في الأهمية والاستعجال؟ اشترط النظام الداخلي حضور النواب - ما لم يكن هنالك عذر مشروع - إلزامي،^(٢٩) لا بل وفرض النظام الداخلي نشر الحضور والغياب في نشرة المجلس الاعتيادية وإحدى الصحف، إضافة إلى أنّ لهيئة الرئاسة فرض بعض العقوبات - الانضباطية والمالية - على النائب المتخلف عن الحضور، وعلى وفق ما يأتي:

١- حدد المشرع حداً أقصى لغيابات النائب، وهي الغياب من دون عذر مشروع خمس مرات متتالية أو عشر مرات غير متتالية خلال الدورة السنوية، ونعتقد أنّ هذه الحدود مبالغ فيها، فإذا كان مجمل دورة الانعقاد السنوية بفصلها التشريعيين ثمانية أشهر،^(٣٠) فإنّ السماح للنائب بالغياب - ناهيك عن الإجازات والأعذار المشروعة - خمس إلى عشر مرات - متوالية أو غير متوالية - أمر مبالغ فيه وإن دل على شيء فإنه يدل على عدم جدية النائب في ممارسة المهام المنوطة به، والالتزام بما عليه من واجبات وأولها حضور الجلسات لتمثيل الناخبين تمثيلاً صادقاً.

٢- توجيه تنبيه خطي إلى العضو الغائب تدعوه إلى الالتزام بالحضور، وهنا نكون أمام احتمالين:

الاحتمال الأول - امتثال النائب وحضوره الجلسات ولا تثريب عليه حينها.

الاحتمال الثاني - عدم امتثال النائب لهيئة الرئاسة، وعدم التزامه بحضور الجلسات، وهنا يُعرض الموضوع على المجلس بناءً على طلب هيئة الرئاسة. وللمجلس في هذه الحالة أنّ

٢٨ - المادة (٢٣) من النظام الداخلي.

٢٩ - المادة (١٨) من النظام الداخلي.

٣٠ - على وفق احكام المادة (٥٧) من الدستور.

يستقطع من مكافأة عضو مجلس النواب في حالة غيابه نسبة معينة، يقوم المجلس بتحديدھا. ولكن لنا أن نتساءل عن الحل فيما لو لم يمتثل النائب حتى بعد الاستقطاع من المكافأة، وكنا نتمنى لو أنّ المشرع أجاز عرض أمر ذلك النائب على مجلس النواب ليوجه إليه الأخير إنذاراً نهائياً، أو أنّ يُقرر بأغلبية أعضائه عدّ النائب في تلك الحالة مستقيلاً لأنّ عدم امتثاله يدل على عدم جديته في ممارسة العمل البرلماني. خاصة وأنّ المادة (٤٤) من النظام الداخلي للجمعية الوطنية العراقية السابقة كانت قد قررت انه في حالة تكرار الغياب من دون عذر مشروع يوجه تنبيه خطي إلى العضو الغائب تدعوه إلى الالتزام بالحضور، وفي حالة عدم امتثاله يُعرض الموضوع على الجمعية الوطنية لاتخاذ ما تراه مناسباً.

هذا وقد سكت النظام الداخلي عن بيان مسألة فيما إذا طرأ أمر يستوجب انصراف النائب من جلسات المجلس أو اللجان نهائياً قبل ختامها، والأصل أنّ عليه الاستئذان كتابة من رئيس المجلس أو رئيس اللجنة حسب الأحوال، ولعل سكوت النظام الداخلي جعل من مسألة الانسحاب من الجلسة وتركها من دون استئذان من قبيل الأعراف البرلمانية العراقية، إذ غالباً ما يتم الانسحاب وترك المجلس - أفراداً وجماعات (كتل) - من دون استئذان، ونعتقد أنّ على النظام الداخلي الالتفات إلى ذلك وتنظيم مغادرة النائب للجلسة على وفق قيود، أهمها الاستئذان كتابةً من رئيس المجلس حفاظاً على انسيابية العمل البرلماني من جهة، وعلى وقار وهيبة هذه المؤسسة من جهة أخرى.

الخاتمة

- بالانتهاء من هذه الدراسة المبدئية للتصويت الشبهي فقد توصلنا الى ما يأتي:
١. التصويت البرلماني أحد مظاهر التعبير عن الرأي الفعالة في اتخاذ القرارات البرلمانية في المسائل الخلافية أو التي تحتل انقساماً في أصوات النواب، والأصل أنّ يمارس التصويت من قبل النائب شخصياً وبشكل علني، سواء أكانت تلك الممارسة تتم يدوياً ام الكترونياً.
 ٢. على الرغم من المزايا العديدة للتصويت الإلكتروني خاصة فيما يتعلق بدرجة الدقة والسرعة في إظهار النتائج، ألا أنه أفصح عن بعض المشاكل التطبيقية ومنها التصويت الشبهي، وهو ممارسة يتم فيها (التصويت) في المجلس التشريعي من دون أن يكون النائب صاحب الشأن موجوداً في غرفة الاقتراع، من خلال ضغط زر التصويت أو استخدام الكارد الخاص بنائب آخر غائب.

٣. والتصويت الشبهي يُمارس بصور عديدة، فقد يكون فردياً وقد يكون من قبل الأحزاب السياسية، وقد يكون بعلم النائب كوسيلة للتملص من واجباته البرلمانية، كما قد يكون من دون علمه، ومن ثم فقد يرتبط هذا التصويت بتزوير التصويت أو الاحتيال، بل ويمكن أن يتم التأثير على النائب وشراء صوته أو حتى ترهيبه لعدم الحضور ومن ثم استعمال صوته بطريقة تخالف قناعاته.
٤. تُمارس الأحزاب السياسية دوراً في ازدياد ممارسة التصويت الشبهي، وذلك رغبة منها في ضمان عدم ضياع الأصوات، كما أن لها أن تُلزم العضو بالتصويت حتى وإن كان التصويت مخالفاً لقناعاته.
٥. يتعارض التصويت الشبهي باعتقادنا مع كل القيم البرلمانية، سواء أتعلق ذلك بواجبات التمثيل أم النيابة، أم بواجبات الزمالة ما بين أعضاء البرلمان.
٦. انقسم الرأي بشأن التصويت الشبهي ما بين مؤيد ومعارض، إلا أننا نعارض وبشدة اللجوء إليه وتحت أي ظرف، على وفق التبريرات التي أوردناها في البحث. ونرى إيقاع العقوبات على كل من النائب المتغيب والنائب الذي صوت نيابة عنه، وندعو النواب إلى النزاهة في ممارسة واجباتهم والابتعاد عن كل ما من شأنه المساس بهيبة المؤسسة البرلمانية.
٧. التأكيد على أهمية الالتزام والتفعيل الحقيقي للقواعد القانونية التي تنظم حضور النواب لأهميتها سواء أوردت في الدستور أم في قانون المجلس النيابي أم في النظام الداخلي، لضمان جدية النائب في ممارسة المهام المنوطة به، والالتزام بما عليه من واجبات وأولها حضور الجلسات لتمثيل الناخبين تمثيلاً صادقاً، إذ نعتقد أن مجمل الحديث عن التصويت الشبهي يُصبح غير ذي جدوى في حال مارس النائب دوره شخصياً وعلى أكمل وجه، لأنه سيقطع الطريق أمام أية محاولات لتزوير التصويت أو الاحتيال على المجلس ومن ثم نتائج التصويت.

المراجع

١. د. حنان محمد القيسي، حقوق وواجبات عضو مجلس النواب العراقي، من منشورات بيت الحكمة، بغداد، ٢٠١٣.
٢. أحمد علي، جدل حول تزوير التصويت الإلكتروني، متاح على: www.masrawy.com.
٣. الدستور الفرنسي لسنة ١٩٥٨.
٤. دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥.
٥. النظام الداخلي لمجلس النواب العراقي لسنة ٢٠٠٦/٢٠٠٧.
6. Seth Rosenfeld, Ghost voting: A long history, available at: www.sfgate.com.

7. proxy vote, available at: <https://en.wikipedia.org>.
8. How Parliament works, available at: www.parliament.nz.
9. Alvarez, Michael; Hall, Thad; Hyde, Susan, Election Fraud: Detecting and Deterring Electoral Manipulation, Brookings institution press, Washington DC, 2008.
10. Andreas Schedler, What Is Vote Buying?, Introductory notes prepared for the conference "The Comparative Politics of Vote Buying," Massachusetts Institute for Technology (MIT), Center for International Studies, Cambridge, Massachusetts 26–27 September 2002, available at: <http://web.mit.edu>.
11. electoral fraud, available at: <https://en.wikipedia.org>.
12. National Assembly of the Republic of Bulgaria, Rules of Organization and Procedure of the National Assembly (2012), Article 11/4, available at: www.parliament.bg.
13. Transparency International Georgia, "Ghost Voting in the Georgian Parliament", 2011, available at: <http://transparency.ge>.
14. Lithuanian Parliament, "Statute of the Seimas of the Republic of Lithuania", 2010, Article 20 (2), available at: <http://www3.lrs.lt>.
15. background study, Professional and Ethical Standards for Parliamentarians, ODIHR, Warsaw, 2012.
16. ghost voting in the state legislature in East Tennessee: available at: www.wate.com.
17. 'Ghost voting' OK'd in Pa. House, available at: <http://lancasteronline.com>.